

نص ت.ع رقم 016 لسنة 2019

بتاريخ 2019.01.31

الموضوع: حول السماح لشركات التجارة الدولية المقيمة بتصدير زيت الزيتون التونسي المعلّب.

المرجع: - مراسلة وزارة التجارة عدد 728 بتاريخ 2018/12/31.

- المذكرة ت.د عدد 046 لسنة 2017 بتاريخ 2017/11/01.

تبعاً لمراسلة وزارة التجارة المشار إليها بالمرجع أعلاه، تقرّر تمديد العمل بمقتضيات منشور السادة وزراء التجارة والفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة عدد 619 بتاريخ 27 أكتوبر 2017 والقاضي بتمكين شركات التجارة الدولية المقيمة من تصدير زيت الزيتون التونسي المعلّب، شريطة اقتناء الكميات المزمع تصديرها لدى مصدري زيت الزيتون المسجلين بقائمة المصدرين الذين يستجيبون لمقتضيات كراس الشروط المنظم لتصدير زيت الزيتون التونسي المصادق عليه بقرار من وزير الفلاحة والموارد المائية ووزير التجارة والصناعات التقليدية ووزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة المؤرخ في 19 أكتوبر 2005. ويظل هذا التمديد ساري المفعول إلى حين صدور تنقيح كراس الشروط المذكور. كما يستمر العمل بمقتضيات المذكرة ت.د عدد 046 لسنة 2017 المشار إليها بالمرجع أعلاه في ما يتعلّق بالإجراءات المعتمدة لانجاز عمليات التصدير.

كل صعوبة في تطبيق مقتضيات هذه المذكرة ترفع إلى الإدارة العامة للديوانة (مكتب التشريع والدراسات وإدارة التعريف).

المدير العام للديوانة بالنيابة

العميد محمد الماهر خراط